547283 - ما حكم التزام قراءة سورة السجدة والانسان كل جمعة في غير صلاة الفجر؟

السؤال

هل يجوز أني أسمع أو أقرأ سورة السجدة والإنسان يوم الجمعة في الصباح، أو في أي وقت من يوم الجمعة؟ وهل يعتبر هذا مشروعا أو من السنة، مع إني أعلم أن السنة أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقرأها في صلاة الفجر يوم الجمعة، لكن لو قرأتها بعد ذلك فهل ذلك مشروع أو من السنة؟

الإجابة المفصلة

أولا :

المشروع هو قراءة سورة السجدة والإنسان في صلاة فجر يوم الجمعة؛ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ" رواه مسلم (879).

ثانيا :

ليس لأحد أن يخص يوما أو وقتا من الأوقات بعبادة إلا إذا ورد الدليل من الشرع على هذا التخصيص .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "كان أحمد وغيره من فقهاء أهل الحديث يقولون: إن الأصل في العبادات التوقيف، فلا يشرع منها إلا ما شرعه الله، وإلا دخلنا في معنى قوله تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) [الشورى/ 21]". انتهى من "القواعد النورانية" (ص: 164).

وقد نص العلماء على أن مثل هذا التخصيص يكون بدعة .

قال الشاطبي رحمه الله في بيان البدعة الإضافية: " فالبدعة إذن عبارة عن طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه ... ومنها التزام الكيفيات والهيآت المعينة، كالذكر بهيئة الاجتماع على صوت واحد، واتخاذ يوم ولادة النبي صلى الله عليه وسلم عيدا، وما أشبه ذلك. ومنها التزام العبادات المعينة، في أوقات معينة، لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة، كالتزام صيام يوم النصف من شعبان، وقيام ليلته " انتهى من "الاعتصام" (1/37).

ولم نجد أحدا من العلماء قال باستحباب قراءة هاتين السورتين أو الاستماع إليهما يوم الجمعة في غير صلاة الفجر .

وقد سألنا فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور خالد المشيقح عن ذلك فأفاد بأنه لا يشرع تخصيص يوم الجمعة بالقراءة أو الاستماع إلى سورتي السجدة والإنسان في غير صلاة فجر الجمعة، ومن اعتقد فضل ذلك أو داوم عليه يكون قد فعل بدعة. انتهى .

وأما من قرأها يوم الجمعة ، ولم يقصد تخصيص اليوم بهذا ، ولا أعتقد أن قراءتهما في يوم الجمعة لها فضيلة خاصة ، فلا حرج في ذلك .

والله أعلم.